



معالي أ.د. / طه احمد المتوكل

وزير الصحة العامة والسكان

المحترم

تحية طيبة وبعد،،،

الموضوع: إيقاف الطبيب/ اسامة سليمان حامد علي الشميري عن العمل

والذي يعمل حالياً في مستشفى القفلة المحوري بمحافظة عمران

- يسر المجلس الطبي ان يهديكم اطيب التحايا ويتمنى لكم مزيداً من النجاح في مهامكم النبيلة واستناداً الى نص المادة رقم (2) من قرار المجلس الطبي رقم (68) لسنة 1444 هـ الصادر بتاريخ 1444/9/24 هـ الموافق 2023/4/15م الخاص بالمریضة المتوفاة/ ملاك عاصم صالح حسين الخضيري (مرفق لمعالیکم صورة من القرار الطبي الملزم للتنفيذ) والمتضمن القرار السالف الذكر إيقاف الطبيب/ اسامة سليمان حامد علي الشميري عن العمل حتى الانتهاء من إكمال الإجراءات الإدارية للحصول على ترخيص مزاولة المهنة من المجلس الطبي.
- وعليه تم الرفع لمعالیکم للتفضل بكریم الاطلاع والتوجيه للجهات المعنية بالتنفيذ والتعميم على المنشآت الحكومية والخاصة بذلك.

شاكرين لكم حُسن التفهم والتوجيه،،،

أ.د. / مجاهد علي معصار
رئيس المجلس الطبي





المساعد الطبي مرعد عبدالله سعيد الوصابي الطبيب أسامة سليمان حامد علي الشميري	مستشفى القفلة المحوري - محافظة عمران	المریضة المتوفاة / ملاك عاصم صالح حسين الخصيري
---	--------------------------------------	---

قرار المجلس الطبي

استناداً إلى القانون ٢٨ لسنة ٢٠٠٠ م الخاص بإنشاء المجلس الطبي.
واستناداً إلى القانون (٢٦) لسنة ٢٠٠٢ م بشأن مزاولة المهن الطبية والصيدلانية.
واستناداً إلى قرار رئيس المجلس السياسي الأعلى رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٩ م بتشكيل المجلس الطبي.
واستناداً إلى محضر المجلس الطبي رقم ٤، ٥ لسنة ٢٠١٩ م.
واستناداً إلى التقرير الفني الصادر عن لجنة التحقيق والمساءلة بتاريخ ١٤٤٤/٩/١٢ هـ الموافق ٢٠٢٣/٤/٣ م، ومحضر
اجتماع المجلس رقم (٤٩) لسنة ١٤٤٤ هـ الذي أقر توصيات اللجنة في الشكوى المقدمة إلى المجلس الطبي بتاريخ
١٤٤٤/٦/١٦ هـ الموافق ٢٠٢٣/١/٩ م من عاصم صالح حسين الخصيري (والد المريضة المتوفاة) ضد كلاً من مستشفى
القفلة المحوري - محافظة عمران والمساعد الطبي مرعد عبدالله سعيد الوصابي والطبيب أسامة سليمان حامد علي
الشميري. -----

قُرر:-

مادة (١) بحسب ما ورد في التقرير الفني للجنة:

لا يوجد خطأ طبي. -----

مادة (٢) إيقاف كلاً من: الطبيب أسامة سليمان حامد علي الشميري والمساعد الطبي مرعد عبدالله سعيد الوصابي
عن العمل حتى الانتهاء من إكمال الإجراءات الإدارية للحصول على ترخيص مزاولة المهنة من المجلس
الطبي. -----

مادة (٣) يسلم نسخة من التقرير الفني وكذلك القرار إلى مختص المتابعة والتنفيذ بالأمانة العامة وذلك لإرفاق
نسخة من التقرير الفني والعلمي وقرار المجلس:

١- للأخ معالي وزير الصحة العامة والسكان. -----

٢- لمدير عام مكتب الصحة - محافظة عمران. -----

مادة (٤) حفظ الملف إدارياً إلا في حال التظلم من أحد الأطراف خلال المدة القانونية أو طلب من القضاء. -----

مادة (٥) يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره. -----

صدر القرار رقم (ق ٦٨ / ٩ / ١٤٤٤) في مقر المجلس الطبي بتاريخ ٤ / ٩ / ١٤٤٤ هـ الموافق ١٥ / ٤ / ٢٠٢٣ م.



المستشار القانوني
القاضي حسين الكبيسي